



منشور اتفاقيات رقم (٤٨) لسنة ٢٠٢٤

نعيد التذكير بمنشور اتفاقيات رقم ٢٠٢٣/٣١ والمعلن به ما جاء بمنشور تعليمات السيد الأستاذ/ وكيل أول الوزارة - رئيس المصلحة رقم ٢٠٢١/٨٥ بشأن إثبات الرقم المرجعى ACID على شهادات المنشأ التفضيلي وغير التفضيلي والمتضمن الالتزام بالآتى :

- في حال ورود شهادات المنشأ متضمنة رقم الفاتورة التجارية المثبت عليها الرقم المبدئي ACID، لا يتم الإلتزام بإدراج الرقم المبدئي على شهادات المنشأ ، مع ضرورة التأكد من إدراج الرقم المبدئي ACID على الفاتورة التجارية وكافة مستندات الإفراج .
- في حال ورود شهادات المنشأ لا تتضمن رقم الفاتورة التجارية وعدم قدرة الجهة المصدرة على إثبات الرقم المبدئي ACID على شهادات المنشأ ، يتم طباعة أو كتابة الرقم المبدئي ACID على ملصق ووضعه على المستند .

رجاء التفضل بالتنبيه باتخاذ اللازم نحو إعلانه على الموقع الجمركي المختص التابعة لسيادتكم لوضعه موضع التنفيذ ومراعاة ما جاء به بكل دقة .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

حسن سليمان
٢٠٢٤/١٠/١٩

مدير عام

الإدارة العامة للاتفاقيات الدولية

د. أمل أحمد

د/أمل أحمد محمد

حسن سليمان